الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

تقرير لجنة المالية والميزانية

حول مشروع قانون يتعلق بالموافقة على الملحق التعديلي عدد 2 لعقد القرض المبرم بين البنك المركزي التونسي باسم ولفائدة الدولة التونسية والبنك الافريقي للتصدير والاستيراد لتمويل جزء من ميزانية الدولة

(عدد 2026/52)

رئيس اللجنة: ماهر الكتاري

نائب رئيس اللجنة: ظافر الصغيري

مقرر اللجنة: زينة جيب الله

مسار دراسة مشروع قانون

يتعلق بالموافقة على الملحق التعديلي عدد 2

لعقد القرض المبرم بين البنك المركزي التونسي باسم ولفائدة الدولة التونسية والبنك الافريقي للتصدير والاستيراد لتمويل جزء من ميزانية الدولة

- **تاريخ ورود المشروع:** 10 جويلية 2026
- **تاريخ إحالة المشروع على اللجنة:** 14 جويلية 2026
- **جلسة اللجنة:** جلسة يوم 20 جويلية 2026 استمعت خلالها إلى وزيرة المالية وممثلين عن البنك المركزي التونسي
- **قرار اللجنة:** الموافقة بأغلبية الحاضرين

رئيس اللجنة: ماهر الكتاري

مقرّر اللجنة: زينة جيب الله

تقرير لجنة المالية والميزانية حول مشروع قانون يتعلق بالموافقة على الملحق التعديلي عدد 2 لعقد القرض المبرم بين البنك المركزي التونسي باسم ولفائدة الدولة التونسية والبنك الافريقي للتصدير والاستيراد لتمويل جزء من ميزانية الدولة (عدد 2026/52)

I. التقديم :

في إطار تعبئة موارد الاقتراض الخارجي لتمويل جزء من حاجيات ميزانية الدولة لسنة 2026، تم بتاريخ 15 جوان 2026 إبرام ملحق تعديلي عدد 2 لعقد القرض المبرم باسم ولفائدة الدولة التونسية بين البنك المركزي التونسي والبنك الافريقي للتصدير والاستيراد بمبلغ 500 مليون دولار أمريكي أي ما يعادل 1460 م.د.ت، وذلك كتمويل إضافي ثان للقرض الأصلي المبرم بتاريخ 13 أفريل 2022 بين البنك المركزي التونسي والبنك الافريقي للتصدير والاستيراد بمبلغ 700 م دولار أمريكي وللتمويل الإضافي الأول المبرم بتاريخ 25 نوفمبر 2024 بمبلغ 500 م دولار أمريكي.

ويخضع التمويل الإضافي الثاني للشروط المالية التالية:

نسبة الفائدة	قارة: 5.86 % سنويا
مدة التسديد	7 سنوات منها سنتين إمهال
رسوم إدارية	0.25 % من المبلغ الجملي للقرض
آخر أجل لسحب موارد القرض	12 شهرا بداية من تاريخ إبرام الملحق التعديلي عدد 2
عملية السحب	على قسطين: قسط أول بمبلغ 427 م دولار وقسط ثاني بمبلغ 73 م دولار

مع الإشارة أن المفاوضات الحثيثة بين الجانب التونسي والبنك الافريقي للتصدير والاستيراد أفضت إلى تحسين الشروط المالية للتمويل الإضافي الثاني حيث تم الاتفاق على تطبيق نسبة فائدة قارة تساوي 5,86 % بدل نسبة الفائدة المتغيرة المقترحة في بداية المفاوضات من البنك الافريقي للتصدير والاستيراد والمقدرة بسوفر 6 أشهر + هامش قار لكل قسط (هامش يتراوح بين 3.75 % و5.75 %) أي نسبة فائدة بين 7.45 % و9.45 %.

تكليف البنك المركزي التونسي:

قامت وزارة المالية، بمراسلتها بتاريخ 12 مارس 2026، بتكليف البنك المركزي التونسي بإبرام باسم الدولة ولفائدتها هذا التمويل. ويندرج هذا التكليف في إطار تفعيل مقتضيات الفقرة الثالثة من الفصل 32 من القانون عدد 35 لسنة 2016 المتعلق بالنظام الأساسي للبنك المركزي التونسي التي تنص على أنه للوزير المكلف بالمالية أن يفوض للبنك المركزي في حدود ما تم إقراره بقانون المالية، إبرام عقود قرض مع المؤسسات المالية الأجنبية باسم الدولة ولحسابها.

وقد وافق مجلس إدارة البنك المركزي التونسي في اجتماعه بتاريخ 18 مارس 2026 على إبرام القرض باسم الدولة ولفائدتها. وتم بمقتضى الأمر عدد 108 لسنة 2026 مؤرخ في 8 جوان 2026 المصادقة على مداولة مجلس إدارة البنك المركزي التونسي.

II. أعمال اللجنة :

عقدت لجنة المالية والميزانية جلسة يوم 20 جويلية 2026 خصصتها للاستماع إلى وزيرة المالية وممثل عن البنك المركزي التونسي حول مشروع قانون يتعلق بالموافقة على الملحق التعديلي عدد 2 لعقد القرض المبرم بين البنك المركزي التونسي باسم ولفائدة الدولة التونسية والبنك الافريقي للتصدير والاستيراد لتمويل جزء من ميزانية الدولة بالاستناد إلى ما ورد عليها من بيانات بوثيقة شرح الأسباب والوثائق المصاحبة.

وفي مستهل الجلسة، أثار رئيس اللجنة جملة من المسائل القانونية والمؤسساتية المرتبطة بالإطار المنظم لإبرام عقد القرض، ولا سيما ما يتعلق بتمثيل الدولة في هذه العملية وحدود التفويض المسند من وزيرة المالية إلى محافظ البنك المركزي التونسي لإمضاء الاتفاقية. كما بين أن أغلبية أعضاء اللجنة ارتأت عدم مناقشة مشروع القانون أو الخوض في مختلف جوانبه الفنية والقانونية إلا بحضور محافظ البنك المركزي، باعتباره الطرف الذي تولى إمضاء الاتفاقية، لكنه اعتذر عن حضور الجلسة، معتبرا أن حضوره كان من شأنه أن يتيح للجنة استجلاء عدد من الإشكاليات القانونية والمؤسساتية المرتبطة بموضوع المشروع.

وفي ردّها، أوضحت ممثلة البنك المركزي التونسي أن البنك يتولى، منذ سنوات، إبرام عقود القروض الخارجية باسم الدولة التونسية ولفائدتها بموجب توكيل صادر عن وزير المالية، وذلك في إطار آلية مؤسساتية مستقرة تستند إلى التراخيص السنوية التي يضبطها قانون المالية، مؤكدة أن البنك يضطلع بهذا الدور بصفته وكيلاً عن الدولة في استكمال الإجراءات الفنية المتعلقة بالاقتراض الخارجي.

ومن جهتها، أكدت وزيرة المالية أن القرض المعروض يندرج ضمن الموارد المبرمجة بقانون المالية لسنة 2026، مبرزة أن الفصل 32 من القانون الأساسي للبنك المركزي التونسي يخوّل لوزير المالية تفويض البنك المركزي لإبرام عقود القروض مع المؤسسات المالية الأجنبية باسم الدولة ولحسابها، وذلك في حدود الاعتمادات والتراخيص التي يضبطها قانون المالية. كما أوضحت أن مصالح وزارة المالية تتولى قيادة المفاوضات الفنية وإعداد مختلف الجوانب التقنية للاتفاقيات، في حين يتولى البنك المركزي، باعتباره وكيلاً عن الدولة، استكمال الإجراءات القانونية وإبرام عقود القروض السيادية.

وأضافت أن القرض موضوع مشروع القانون يندرج في إطار التعاون المالي القائم بين تونس والبنك الإفريقي للتصدير والاستيراد منذ سنة 2022، مبينة أن الاتفاقية الإطارية يتم تحيينها دوريا عبر ملاحق تعديلية تتلاءم مع كل عملية اقتراض جديدة. كما أشارت إلى أن المفاوضات المتعلقة بهذه العملية انطلقت خلال شهر أكتوبر 2025 واستمرت إلى غاية شهر فيفري 2026، وأسفرت عن تحسين شروط التمويل والتخفيض في نسبة الفائدة من 9.45 % إلى 5.86 %.

وبينت الوزيرة أن قيمة القرض تبلغ 500 مليون دولار أمريكي، ويهدف إلى تعبئة الموارد اللازمة لتمويل جزء من ميزانية الدولة، وتعزيز احتياطي البلاد من العملة الأجنبية، ودعم قدرة البنك المركزي على تمويل واردات المواد الأساسية، فضلاً عن الإسهام في توفير الموارد الضرورية للاستثمار ولدفع المشاريع التنموية المندرجة ضمن مخطط التنمية 2026 ـ 2030. كما أوضحت أن الدولة قامت بتاريخ 14 جويلية 2026 بتسديد قرض خارجي بقيمة 740 مليون يورو، الأمر الذي استوجب تعبئة موارد تمويلية جديدة للمحافظة على التوازنات المالية.

وأضافت أن مجلس إدارة البنك المركزي صادق على عملية الاقتراض بتاريخ 18 مارس 2026، قبل أن تتم المصادقة على مداولاته بمقتضى الأمر الرئاسي عدد 108 لسنة 2026 المؤرخ في 8 جوان 2026، مؤكدة أن الموافقة النهائية على القروض السيادية تبقى من الاختصاص الحصري لمجلس نواب الشعب. كما نفت وجود أي تأخير في عرض مشروع القانون، معتبرة أن طول فترة المفاوضات واستكمال مختلف الإجراءات القانونية هو الذي فرض هذا التوقيت، مشددة على أن تونس ما تزال تحافظ على مصداقيتها لدى المؤسسات المالية الدولية بفضل التزامها بالوفاء بتعهداتها المالية في آجالها، مع توقع تسجيل تراجع تدريجي في عبء خدمة الدين بداية من سنة 2028.

وخلال النقاش العام، تركزت تدخلات أعضاء اللجنة حول تقييم التوجهات الاقتصادية والمالية للدولة ومدى نجاعة الخيارات المعتمدة في تعبئة الموارد العمومية، حيث اعتبر رئيس اللجنة أن اللجوء المتواصل إلى الاقتراض خلال المرحلة الحالية أصبح موجها بدرجة كبيرة إلى تغطية الحاجيات التمويلية الآنية ومعالجة الانعكاسات المباشرة للصعوبات المالية، أكثر من توجيهه إلى تمويل الاستثمار المنتج أو معالجة الأسباب الهيكلية للاختلالات الاقتصادية.

ومن جهة أخرى، أوضح رئيس اللجنة أن شروط النفاذ إلى التمويلات الخارجية أصبحت أكثر صعوبة في ظل التحولات التي شهدتها نظرة المؤسسات المالية الدولية إلى الاقتصاد التونسي، مؤكدا في المقابل أن اللجنة تساند مجهودات الحكومة الرامية إلى تأمين الموارد الضرورية لاستمرارية الدولة، غير أن دورها الرقابي يقتضي توفير معطيات دقيقة ومحينة تمكنها من تقييم انعكاسات عمليات الاقتراض على المالية العمومية والتوازنات الاقتصادية.

وفي هذا السياق، أكد رئيس اللجنة أن المعطيات المتوفرة لا تبرر الصبغة الاستعجالية لمشروع القانون، خاصة في ظل غياب طلب رسمي في الغرض وعدم توفر المؤشرات الضرورية المتعلقة بتطور تنفيذ ميزانية الدولة وانعكاسات المستجدات الاقتصادية والجيوسياسية على الفرضيات التي بني عليها قانون المالية لسنة 2026.

واقترح تبعا لذلك، تأجيل النظر في مشروع القانون إلى شهر أكتوبر المقبل، إلى حين تمكين اللجنة من تقرير تنفيذ ميزانية الدولة للسداسي الأول لسنة 2026، ومن بيانات كمية ومحينة حول انعكاسات الحرب الإيرانية والتوترات الجيوسياسية على أسعار المحروقات، ونفقات الدعم، وحاجيات التمويل، والتوازنات المالية الكبرى، بما يسمح للجنة بممارسة اختصاصها الرقابي استنادا إلى مؤشرات فعلية ومعطيات موضوعية.

ومن جهتهم، اعتبر عدد من النواب أن اللجوء المتكرر إلى الاقتراض أصبح يمثل توجها دائما في السياسة المالية للدولة، وهو ما من شأنه أن يزيد من أعباء المديونية المحمولة على الأجيال القادمة. كما بينوا أن القروض، سواء كانت خارجية أو داخلية، أصبحت توجه في جانب كبير منها إلى سداد ديون سابقة وتمويل نفقات التصرف والأجور وتأمين توفير المواد الأساسية، على غرار المحروقات والأدوية، دون أن ينعكس ذلك على الاستثمار المنتج أو على إحداث الثروة ودفع النمو الاقتصادي وتحسين البنية التحتية، الأمر الذي يكرس وفق تقديرهم حلقة متواصلة من التداين في ظل استمرار نسب نمو محدودة لا تتجاوز 2 %.

كما تطرق النواب إلى واقع الاستثمار في تونس، مستندين إلى عدد من المؤشرات التي اعتبروها دالة على تراجع جاذبية الاقتصاد الوطني، من بينها انخفاض نسبة الاستثمار من الناتج المحلي الإجمالي إلى حدود 10.4 % مقارنة بمعدل إفريقي يناهز 24 %، إلى جانب تراجع ترتيب تونس في بعض التصنيفات الدولية ذات الصلة بالاستثمار، معتبرين أن ذلك يعكس استمرار الصعوبات التي يواجهها مناخ الأعمال، وارتفاع العبء الجبائي المسلط على المؤسسات الاقتصادية والمبادرين. وفي السياق ذاته، انتقد عدد من المتدخلين ارتفاع نسب الفائدة المعتمدة في تمويل الدولة، معتبرين أن ذلك يفاقم كلفة خدمة الدين ويحد في المقابل من قدرة المؤسسات الصغرى والمتوسطة على النفاذ إلى التمويل والاستثمار.

وعلى مستوى السياسة النقدية، عبر عدد من النواب عن انشغالهم بتداعيات اللجوء إلى تمويل عجز الميزانية بواسطة البنك المركزي التونسي، معتبرين أن هذا التوجه ساهم في تغذية الضغوط التضخمية، وداعين إلى مراجعة الإطار القانوني المنظم للبنك المركزي بما يحقق التوازن بين الحفاظ على استقلاليته وتمكينه من الاضطلاع بدور أكثر فاعلية في مواجهة الأزمات الاقتصادية والمالية، مع توفير الضمانات الكفيلة بالمحافظة على الاستقرار النقدي والمالي.

كما استأثرت الإصلاحات الهيكلية بحيز هام من النقاش، حيث أكد النواب أن تعثر إصلاح المؤسسات والمنشآت العمومية يمثل أحد أبرز العوامل المساهمة في استنزاف المالية العمومية، مشيرين إلى الصعوبات التي تعيشها مؤسسات استراتيجية، من بينها الشركة التونسية للكهرباء والغاز، وشركة فسفاط قفصة، والمجمع الكيميائي التونسي، وما لذلك من انعكاسات على مردوديتها الاقتصادية وعلى التوازنات المالية للدولة. كما تطرقوا إلى وضعية قطاع التبغ والخسائر الناجمة عن توسع السوق الموازية، معتبرين أن ذلك يبرز الحاجة إلى مزيد تحسين الحوكمة والتسريع في تنفيذ برامج الإصلاح الاقتصادي.

وتناول النواب كذلك واقع الصادرات الوطنية، ولا سيما في قطاعي زيت الزيتون والتمور، معربين عن انشغالهم بتكدس كميات هامة من هذه المنتجات نتيجة محدودية الأسواق الخارجية، ومؤكدين ضرورة تنويع الوجهات التصديرية، خاصة نحو الأسواق الإفريقية، وتحسين مسالك التوزيع، ودعم المنتجين، والاستفادة من الكفاءات التونسية بالخارج بما يسهم في تعزيز موارد البلاد من العملة الأجنبية.

ومن زاوية العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، شدد النواب على أهمية تطوير آليات التنسيق والتشاور بين الجانبين، معربين عن استيائهم من محدودية إشراك مجلس نواب الشعب في بلورة السياسات العمومية، ومن اقتصار دوره في العديد من المناسبات على المصادقة على مشاريع القوانين المتعلقة بالقروض، فضلا عن ضعف التفاعل مع المبادرات التشريعية النيابية، وعدم مدّ المجلس بصفة دورية بتقارير تنفيذ الميزانية، إلى جانب التأخر في الإجابة عن عدد من الأسئلة الكتابية والشفاهية. وأكدوا أن تعزيز التعاون المؤسساتي بين السلطتين من شأنه أن يساهم في الرّفع من نجاعة السياسات العمومية وتحسين جودة التشريع.

وفي المقابل، أقر النواب بوجود ضغوطات مالية واجتماعية تستوجب في بعض الحالات، المصادقة على مشاريع القوانين المتعلقة بالقروض ضمانا لاستمرارية المرافق العمومية وتأمين توفير المواد الأساسية والمحافظة على التوازنات المالية للدولة، مؤكدين في الآن ذاته أن هذه المصادقة لا ينبغي أن تفسر باعتبارها تزكية لسياسة التداين، وإنما تندرج في إطار تحمل المسؤولية الوطنية، مع التأكيد على ضرورة اعتماد رؤية اقتصادية واضحة تقوم على الإصلاحات الهيكلية وتحفيز الاستثمار، وتعزيز الاعتماد على الذات، والحد من تفاقم المديونية.

وفي معرض ردّها على مختلف الاستفسارات والملاحظات التي أثارها أعضاء اللجنة، أكدت وزيرة المالية أن طلب الحكومة استعجال النظر في مشروع القانون لا يرتبط فقط بالحفاظ على مستوى احتياطي البلاد من العملة الأجنبية أو بضمان تمويل الواردات، وإنما يندرج أساسا في إطار الحرص على المحافظة على التوازنات المالية العامة للدولة وضمان استمرارية الإيفاء بالتعهدات المالية المستوجبة خلال الفترة المقبلة. وأوضحت أن الدولة، إثر خلاص استحقاق مالي هام خلال شهر جويلية 2026، أصبحت مطالبة بتعبئة موارد تمويلية جديدة تكفل استقرار الوضعية المالية إلى حدود شهر أكتوبر 2026، وهو ما استوجب توجيه طلب استعجال النظر في المشروع حتى يستكمل مساره التشريعي قبل العطلة البرلمانية خاصة في ظل كثافة جدول أعمال المجلس وما قد يترتب عن ذلك من تأخير في استكمال الإجراءات القانونية.

وفيما يتعلق بالملاحظات المرتبطة بالعلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، شددت الوزيرة على أهمية تكريس مقاربة تشاركية تقوم على الحوار والتنسيق المستمر بين الحكومة ومجلس نواب الشعب، مبرزة أن خصوصية السنة المالية الحالية وما رافقها من تطورات على مستوى تنفيذ الميزانية، إلى جانب التداعيات المتواصلة للتوترات الجيوسياسية والإقليمية، فرضت على مصالح الوزارة العمل بصفة متواصلة لمتابعة المؤشرات الاقتصادية والمالية وإعداد النصوص القانونية والترتيبية اللازمة بالتنسيق مع مختلف الهياكل المتدخلة.

كما أوضحت أن الإدارة العامة للتشريع الجبائي تضطلع بدور أساسي في إعداد المذكرات العامة التي تهدف إلى توحيد تطبيق النصوص الجبائية ومعالجة الإشكاليات العملية التي قد تطرح عند تنفيذ بعض الأحكام القانونية خاصة بالنسبة إلى النصوص التي لا تستوجب إصدار أوامر ترتيبية. وأقرت بأن بعض هذه المذكرات كانت محل ملاحظات من قبل الجهات القضائية بشأن مدى اتساع نطاق تفسيرها، غير أنها اعتبرت أن هذه الوثائق تظل ضرورية لضمان حسن تطبيق التشريع وتوحيد الممارسة الإدارية، مؤكدة أن مضامينها تبقى قابلة للمراجعة والتطوير كلما اقتضت الحاجة ذلك.

وفيما يتصل بالإصلاحات الاقتصادية، أفادت الوزيرة بأن مشروع مجلة الصرف يمثل أحد أهم مشاريع الإصلاح التشريعي الجاري إعدادها، مبينة أنه يتم في إطار تنسيق مشترك بين البنك المركزي التونسي ووزارة الاقتصاد والتخطيط ووزارة المالية وعدد من الهياكل الوطنية المعنية، بهدف إرساء إطار قانوني عصري يستجيب لمتطلبات الاقتصاد الوطني ويواكب التحولات الاقتصادية والمالية. وأضافت أن الحكومة تقترح برمجة النظر في هذا المشروع بعد استكمال مناقشة قانون المالية بما يتيح الوقت الكافي للاستماع إلى مختلف المتدخلين وإثراء النقاش بالنظر إلى أهمية هذا الإصلاح وانعكاساته على الاستثمار والنمو الاقتصادي.

وردا على الملاحظات المتعلقة بالمؤشرات الاقتصادية وتقييمات بعض المؤسسات المالية الدولية، بينت الوزيرة أن عددا من التقارير الصادرة عن مؤسسات التصنيف وصندوق النقد الدولي لا تعكس، في تقديرها، الواقع الاقتصادي الوطني بصورة دقيقة، وقدمت جملة من المعطيات الإحصائية التي تفيد بارتفاع نسبة الاستثمار الإجمالي إلى حدود 15.5 % مع موفى سنة 2025، مع توقع بلوغها 16 % خلال سنة 2026، موضحة أن احتساب هذه النسبة يعتمد على حجم الاستثمارات المنجزة فعليا وليس فقط على عدد المعرفات الجبائية المسندة للمؤسسات.

كما أبرزت تسجيل تطور ملحوظ في الاستثمار الأجنبي المباشر خلال الأشهر الأولى من سنة 2026 بنسبة تجاوزت 25.5 %، بالتوازي مع الترفيع في الاعتمادات المرصودة للاستثمار ضمن ميزانية الدولة، معتبرة أن هذه المؤشرات تعكس تحسنا تدريجيا في نسق الاستثمار رغم الظرف الاقتصادي الدولي الدقيق.

وأكدت الوزيرة في ختام ردودها، أن الحكومة حريصة على مواصلة التنسيق مع مجلس نواب الشعب ومدّه بالمعطيات الضرورية كلما اقتضت الحاجة ذلك، مجددة التأكيد على أن اللجوء إلى الاقتراض الخارجي يظل خيارا تمليه ضرورة المحافظة على استمرارية الدولة والتوازنات المالية إلى حين استكمال الإصلاحات الاقتصادية والهيكلية الكفيلة بتعزيز النمو وتحسين قدرة الاقتصاد الوطني على تعبئة موارده الذاتية والحد من اللجوء إلى المديونية.

III. قرار اللجنة:

قررت لجنة المالية والميزانية الموافقة على مشروع هذا القانون بأغلبية الحاضرين.

رئيس اللجنة

ماهر الكتاري

مقرر اللجنة

زينة جيب الله

مشروع قانون

يتعلق بالموافقة على الملحق التعديلي عدد 2

لعقد القرض المبرم بين البنك المركزي التونسي باسم ولفائدة الدولة التونسية والبنك الافريقي للتصدير والاستيراد لتمويل جزء من ميزانية الدولة

(عدد 2026/52)

فصل وحيد: تتمّ الموافقة على الملحق التعديلي عدد 2 لعقد القرض الملحق بهذا القانون والمبرم بتاريخ 15 جوان 2026 بين البنك المركزي التونسي باسم ولفائدة الدولة التونسية والبنك الإفريقي للتصدير والاستيراد والمتعلق بتمويل إضافي ثان بمبلغ قدره خمس مائة مليون (500.000.000) دولارا أمريكيا لتمويل جزء من ميزانية الدّولة.